

توصيات ورشة العمل (أخلاقيات المتاجرة في المنظور الاسلامي)

١- الاخلاقيات المأمور بها شرعاً، كالصدق والأمانة والابتعاد عن الشبهات والتيسير مع المعسرين وإقالة النادم في بيعته والسوم على الأخ المؤمن .

٢- وأخلاقيات منهي عنها أو ممنوع التعامل بها كالحلف بالله تعالى على البضاعة جوامع كلام النبي (ص) في هذا المجال: " إِنَّ أَطْيَبَ الْكَسْبِ كَسْبَ التَّجَارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا، وَإِذَا اتُّمِّنُوا لَمْ يَخُونُوا، وَإِذَا وَعَدُوا لَمْ يَخْلَفُوا، وَإِذَا اشْتَرَوْا لَمْ يَذْمُوا، وَإِذَا بَاعُوا لَمْ يَطْرُوا، وَإِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَمْطَلُوا وَإِذَا كَانَ لَهُمْ لَمْ يَعْسُرُوا"

٣- ومن هنا لا بد لكل تاجر مسلم في هذا الزمان أن يتعرّف على الأخلاق والمأمورات والمنهيات التي تتعلّق بعمله؛ وذلك لانتشار المحرّمات، وكثرة الشبهات، التي تعتري أكثر المعاملات، فتحرفها عن الضوابط الشرعية التي أمر الله تعالى وقد ورد عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قوله: (إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا ، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَ وَصَدَقَ)